(284) فصل في المستحبات بعد الموت وهي أمور : الأول : تغميض عينيه وتطبيق فمه. الثاني : شدّ فكيه. الثالث : مدّ يديه إلى جنبيه. الرابع : مدّ رجليه. الخامس : تغطيته بثوب. السادس : الإسراج في المكان الذي مات فيه إن مات في الليل. السابع : إعلام المؤمنين ليحضروا جنازته. الثامن : التعجيل في دفنه ، فلا ينتظرون الليل إن مات في النهار ، ولا النهار إن مات في الليل ، إلا إذا شك في موته فينتظر حتى اليقين ، وإن كانت حاملا مع حياة ولدها فإلى أن يشق جنبها الأيسر لإخراجه ثم خياطته. فصل في المكروهات وهي أمور : الأول : أن يمس في حال النزع ، فإنه يوجب أذاه. الثاني :تثقيل بطنه بحديد أو غيره. الثالث : إبقاؤه وحده ، فإن الشيطان يعبث في جوفه. الرابع : حضور الجنب والحائض عنده حالة الاحتضار. الخامس : التكلم زائداً عنده.